رابط المادة على منصة باحث

9681 - بطلان دعوى ثبوت المحرمية بسبب إنقاذ طفل أو طفلة من الغرق - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل ايضا ويقول هناك من العوام من يعتقد ان من انقذ طفلا او طفلة غريقة اه تكون بنتا له ولا يصح له الزواج منها وان كانت ولدا فتكون ولدا له. افيدونا عن صحة هذه المقولة بارك الله فيكم. هذا من خرافات العامة - 00:00:00

هذا واشباهه من خرافات العامة ومن اكاذيبهم التي يقولونها بغير حجة فلو فلو انقذ انسان طفلة من غرق او حرق او غيرهما فانه لا يكون محرما لها. اذا كانت اجنبية - 00:00:19

حتى ولو كانت كبيرة اذا انقذها انسان من غرق او حرق او هدم فانه يكون محسنا وله اجر محسنين وله ثواب المحسنين لكن لا يكون محرما لها في ذلك وهكذا لو انقل ذكرا - 00:00:40

لا يكون ابا له ولا محرما له وزوجته ونحو ذلك لا بل يكون على حاله الاولى كان اجنبي فهو اجنبي وان كان غريبا فهو قريب المقصود ان انقاذ الطفل او الطفلة - 00:01:01

او انقاذ الكبير او انقاذ الكبيرة لا يكون سببا للمحرمية نعم. بارك الله فيكم - 00:01:16